عرض الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات

أمام البرلمان حول أعمال المحاكم المالية

28 يناير 2020

باسم الله الرحمان الرحيم

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسول الله وصحبه؛

السيد رئيس مجلس النواب المحترم، السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم، السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون؛

يشرفني أن أحضر أمام مجلسكم الموقر لتقديم عرض عن أعمال المجلس الأعلى للحسابات والمجالس الجهوية للحسابات عملا بمقتضيات الفصل 148 من الدستور والمادة 100 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية.

ويأتي هذا العرض تفعيلا للاختصاصات التي أسندها دستور المملكة لهذه الهيئات، بحيث تقدم المؤسسة العليا للرقابة من خلاله نظرة حول تدبير المالية العمومية من طرف الجهاز التنفيذي بما يساعد المؤسسة التشريعية على القيام بأدوارها الرقابية إزاء العمل الحكومي. وبالتالي فإن هذه المحطة من شأنها أن تسهم في تعميق النقاش العمومي ببلادنا حول تنزيل السياسات العمومية وتقييمها ورصد الاختلالات التي قد تشوبها.

وكما تعلمون فإن المحاكم المالية تمارس بحكم القانون اختصاصات تتميز بتعددها وباختلاف طبيعتها، من اختصاصات قضائية تتوخى التأكد من احترام الضوابط الجاري بها العمل ومعاقبة كل إخلال بها عند الاقتضاء واختصاصات غير قضائية تهدف أساسا تقييم مستويات النجاعة والفعالية والاقتصاد في تدبير الأجهزة العمومية للعمليات المالية وكذا تحقيق الأهداف المنتظرة من البرامج والسياسات العمومية.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون؛

أصدر المجلس الأعلى للحسابات في يوليوز 2019 **تقريره السنوي المتعلق بأنشطة المحاكم المالية برسم سنة 2018**. وقد تشرفت برفعه إلى جلالة الملك نصره الله كما قمت بتوجيهه إلى السادة رئيس الحكومة ورئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين، وتم نشره خلال شهر سبتمبر الماضي بالجريدة الرسمية وعلى الموقع الالكتروني للمجلس الأعلى للحسابات، وذلك عملا بمقتضيات المادة 148 من الدستور.

وهكذا تميزت **برمجة أشغال المحاكم المالية** خلال **سنة 2018** بالرفع من عدد المهمات الرقابية المنجزة الذي وصل إلى 274 مهمة رقابية مقابل 160 خلال السنتين الفارطتين، وكذا بتنويع مجال تدخل المحاكم المالية ليشمل مجمل القطاعات العمومية الحيوية مع ارتفاع في عدد مهمات التقييم الأفقي للبرامج والسياسات العمومية.

وتتجلى **حصيلة أشغال المحاكم المالية** خلال سنة 2018 بالنسبة للمجلس الأعلى للحسابات في إنجازه لخمسين (50) مهمة رقابية في ميادين مراقبة تسيير الأجهزة العمومية وتقييم البرامج العمومية، بينما تولت المجالس الجهوية للحسابات تنفيذ 224 مهمة رقابية على مستوى بعض الجماعات الترابية والمؤسسات العمومية المحلية، وكذا بعض شركات التدبير المفوض.

كما أصدرت المحاكم المالية ما مجموعه 2.144 قرارا وحكما في ميدان البت في الحسابات المقدمة من طرف المحاسبين العموميين و68 قرارا وحكما في مجال التأديب المتعلق بالميزانية والشؤون المالية. وعلاوة على ذلك تابعت النيابة العامة على مستوى المجلس 114 شخصا في ميدان التأديب وأحالت، على رئاسة النيابة العامة ثمانية (8) قضايا تتعلق بأفعال قد تستوجب عقوبات جنائية.

وفي مجال آخر واصلت المحاكم المالية عملية تلقي **التصريحات الإجبارية بالممتلكات** حيث تلقت خلال سنة 2018 ما مجموعه 9.387 تصريحا، وبذلك يصل العدد الإجمالي للتصريحات التي تلقتها المحاكم المالية منذ سنة 2010 تاريخ دخول منظومة التصريح الإجباري بالممتلكات حيز التنفيذ ما مجموعه 232.339 تصريحا.

وأشير في هذا الصدد إلى أن المجالس الجهوية للحسابات وجهت إلى السيد رئيس الحكومة قوائم بأسماء الملزمين بالتصريح الإجباري بالممتلكات من فئة المنتخبين الذين لم يسووا وضعيتهم على الرغم من توصلهم بالإنذارات الموجهة إليهم في هذا الشأن.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون؛

لم يكن للمحاكم المالية أن تنجز كل هذه الأعمال لولا العناية السامية التي يحيط بها **صاحب الجلالة نصره الله** المجلس الأعلى للحسابات والدعم الذي تقدمه له الحكومة وكذا التعاون الوثيق الذي يجمعه بمؤسسة البرلمان. فبفضل ذلك أتيحت للمجلس إمكانيات مادية مكنته من تطوير مخطط مديري للمعلوميات أدرج ضمن أولوياته تعزيز الطابع اللامادي للوثائق والتبادل الإلكتروني مع الأطراف الخارجية بهدف الرفع من مردوديته.

كما استطاع المجلس تدعيم قدراته البشرية عبر توظيفات جديدة تناسب طبيعة المهام الموكولة له من مهندسين من مختلف التخصصات في الأشغال العمومية والزراعة والإحصاء والنظم المعلوماتية وخبراء محاسبين ومدققي الحسابات. وفي نفس السياق وَضَع المجلس مخططا استراتيجيا للتكوين يندرج ضمن استراتيجية المحاكم المالية للفترة 2018- 2021، إضافة إلى عقد عدة شراكات ذات قيمة

مضافة مع مؤسسات أخرى للرقابة أذكر منها، على سبيل المثال لا الحصر محكمة الحسابات بفرنسا والمكتب الوطني للتدقيق بالمملكة المتحدة ومبادرة تنمية الإنتوساي (I.D.I) التي تعنى أساسا بتكوين القدرات وتبادل التجارب والخبرات.
وقد أسهمت هذه التجارب في جعل المجلس الأعلى للحسابات للمملكة المغربية يحظى بمكانة خاصة بين الأجهزة العليا للرقابة وداخل المنظمات الدولية. حيث على سبيل الإشارة، يقوم المجلس بافتحاص عمليات التعاون التي تشرف عليها ببلادنا بعض المؤسسات الدولية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة بطلب منها. كما يتولى منذ 2015 مهمة التدقيق الخارجي للمنظمة الدولية الفرنكوفونية (O.I.F.).
وقد تم تجديد الثقة في المجلس لإنجاز هذه المهمة إلى حدود سنة 2022. كما تم تعيين المجلس الأعلى للحسابات، خلال سنة 2018، عضوا باللجنة المختصة للتدقيق والتصديق على الحسابات والبيانات المالية لمنظمة الاتحاد الإفريقي. وفي نفس السياق يشارك المجلس ضمن فريق القضاة الذي تم انتدابه للقيام بعمليات المراقبة التي تخص بعض المنظمات الدولية كمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE) ومنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (Organisation du traité d'interdiction complète des essais nucléaires - OTICE).
وعلى مستوى التنظيم الداخلي للمجلس، فقد سمح تزايد أعداد القضاة والمدققين من مواكبة توسيع مجال تدخله، حيث اعتمد، بناء على ذلك، هيكلة داخلية ترتكز على توزيع مجالات المراقبة ضمن غرف متخصصة مع إحداث غرفتين جديدتين.

فبالنظر للأهمية التي يحظى بها مجال التربية والتكوين لدى السلطات العمومية وقصد مواكبة تنزيل مضامين القانون الإطار حول التربية والتكوين أُحدثت، غرفة تم تكليفها بمراقبة مختلف الأجهزة ذات الصلة بهذا المجال في قطاعات التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والتكوين المهني والشبيبة والرياضة.

كما أحدثت غرفة أخرى تعنى بمراقبة الهيئات العمومية العاملة في قطاع الصحة وتنكب، إضافة إلى ذلك، على إنجاز تقارير سنوية حول وضعية صناديق التغطية الصحية ومواكبة المؤسسات التي تقوم بتدبيرها؛ ويتعلق الأمر بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والصندوق المغربي للتأمين الصحي الذي حل محل الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي(CNOPS) بالإضافة إلى الوكالة الوطنية للتأمين الصحي.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون؛

يتضمن التقرير السنوي عدة **مهمات تعنى بصفة مباشرة بتدبير المالية العمومية**. وهكذا في إطار المهمة الدستورية التي أوكلها المشرع للمجلس الأعلى للحسابات بمقتضى المادة 148 من الدستور والمتعلقة بمساعدة البرلمان وتنفيذا لمقتضيات المادة 66 من القانون التنظيمي لقانون المالية، أنجز المجلس وأودع لدى البرلمان بتاريخ 23 يوليوز 2019 **التقرير حول تنفيذ قانون المالية لسنة 2017 والتصريح العام بمطابقة الحسابات** الفردية للمحاسبين العموميين للحساب العام للمملكة المتعلق بنفس السنة. ويسجل المجلس في هذا الصدد أن الحكومة حرصت على التقيد بالآجال التي فرضها القانون التنظيمي للمالية حيث تم إيداع **مشروع قانون التصفية لسنة 2017** بدون أي تأخير.

وفي إطار الإعداد لتنزيل أحد أهم مستجدات القانون التنظيمي للمالية والذي يتعلق **بالتصديق على حسابات الدولة** ابتداء من فاتح يناير 2020 بادر المجلس باتخاذ جملة من التدابير سواء من حيث الوقوف على أفضل الممارسات الدولية أو دعم الكفاءات أو توزيع المهام داخل أجهزته، وذلك بهدف الشروع في تنفيذ هذا الإصلاح الهام. لذا نأمل أن تتظافر الجهود على مستوى كل الإدارات المعنية

وعلى الخصوص وزارة الاقتصاد والمالية لنكون في الموعد ونحترم الآجال المنصوص عليها ضمن مقتضيات القانون التنظيمي للمالية.
وعلى صعيد آخر وطبقا للصلاحيات التي أسندها دستور المملكة للمجلس الأعلى للحسابات حول ممارسة المراقبة العليا على تنفيذ قانون المالية فقد انتظم المجلس في إنجاز هذه المهمة سنويا اعتمادا على المعلومات الأولية التي تصدرها الوزارة المكلفة بالمالية. وفي هذا الإطار أنجز المجلس **مهمة رقابية حول النتائج الإجمالية لتنفيذ ميزانية سنة 2018.**

وقد لاحظ المجلس من خلالها تزايد **النفقات العادية،** والتي بلغت 213 مليار درهم، حيث سجل حجمها الإجمالي بالمقارنة مع سنة 2017 ارتفاعاً بما يناهز 6,9 مليار درهم نتيجة زيادة نفقات المعدات والخدمات ب 3,2 مليار درهم وتكاليف المقاصة بما يناهز 2,8 مليار درهم.

وبخصوص **نفقات الموظفين،** فقد بلغت 106 مليار درهم بارتفاع قدره مليار درهم، لكن إذ أخذنا بعين الاعتبار نفقات الأجور والتعويضات والإعانات والمساهمات المدرجة ضمن بنود أخرى خارج فصول الموظفين، فإن إجمالي النفقات الفعلية للموظفين، بما فيها أجور المدرسين المتعاقدين مع الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، يرتفع إلى ما يناهز 140 مليار درهم ليمثل بذلك نسبة تقارب 12,6 % من الناتج الداخلي الخام.

كما نسجل أن **نفقات الاستثمار** المنجزة من طرف الدولة بلغت 65,5 مليار درهم، فيما ارتفع حجم الاستثمار العمومي إلى 195 مليار درهم مقابل 190 مليار درهم سنة 2017 وهو ما يمثل 17,5 % من الناتج الداخلي الخام.

وقد لاحظ المجلس أنه على الرغم من المجهودات التي بذلت في مجال الاستثمارات العمومية، والتي أتاحت لبلادنا التوفر على بنيات تحتية وتجهيزات أساسية في المستوى المطلوب، فإنها لم تُمكِّن مع ذلك من الحد من الفوارق الاجتماعية والتفاوتات المجالية وكذا تحسين مؤشرات التنمية البشرية. لذا، يوصي المجلس، انسجاما مع **التوجيهات الملكية السامية،** بوضع تصور جديد للاستثمار العمومي يساهم في تنمية متوازنة ومنصفة، توفر فرص الشغل وتنمي الدخل مع اعتماد معايير النجاعة والمردودية والحكامة الجيدة.

وبخصوص معالجة إشكالية **متأخرات الدولة،** سجل المجلس المجهودات المبذولة إزاء عدد من المؤسسات العمومية ومقاولات القطاع الخاص، والتي تهم أساسا الإرجاعات برسم الضريبة على القيمة المضافة، حيث تم أداء ما مجموعه 35,3 مليار درهم إلى حدود أواخر شهر مايو 2019 برسم هذه الضريبة. في حين لا تزال بعض المؤسسات العمومية الكبرى دائنة للدولة بمبالغ مهمة كشركة الطرق السيارة للمغرب والمكتب الوطني للسكك الحديدية والمكتب الوطني للمطارات حيث يتوقع إدراج هذه الديون وتصفيتها ضمن عقود - برامج يجري الإعداد لها مع المؤسسات المعنية.

ويرى المجلس ضرورة مواصلة هذا المجهود الهام قصد تفادي تراكم المتأخرات من جديد.

ومن خلال **تقييمه لمعطيات المالية العمومية،** وقف المجلس على بعض العوامل التي تعتبر بمثابة تحديات تواجه تدبير المالية العمومية على المديين القصير والمتوسط، ويمكن إجمالها في أربع فئات من المخاطر:

أولها التحكم في مستوى عجز الخزينة، فقد سجل المجلس تفاقم هذا العجز الذي وصل سنة 2018 إلى 41,35 مليار درهم أي ما يعادل 3,7 % من الناتج الداخلي

الخام، بعد أن كان في مستوى 3,5 % سنة 2017. كما أن الرصيد العادي للميزانية كأحد مكونات هذا العجز انخفض بدوره، حيث لم يساهم في تغطية نفقات الاستثمار إلا بنسبة 31,5 % خلال سنة 2018 عوض حصة فاقت 36% برسم السنة التي سبقتها.

ويأتي هذا التراجع بعد عدة سنوات من التحسن التدريجي لعجز الخزينة خلال الفترة من 2012 إلى 2017 متأثرا بانخفاض المداخيل الاستثنائية المتأتية من معونات دول مجلس التعاون الخليجي، وذلك بالرغم من استمرار التحسن الملحوظ للمداخيل الجبائية خلال السنوات الخمس الأخيرة.

الفئة الثانية من هذه المخاطر تهم المستوى المرتفع للدين العمومي ووتيرته التصاعدية **كنتيجة لتفاقم عجز الخزينة**. فقد تزايد حجم دين الخزينة بأكثر من الضعف منذ 2009 حيث انتقل من 345,20 مليار درهم ليبلغ مستوى 750,12مليار درهم مع نهاية 2019 بما يمثل 65,3% من الناتج الداخلي الخام وبزيادة تناهز 27,4 مليار درهم مقارنة مع سنة 2018. وتدل هذه المعطيات على أن الهدف المتوخى لبلوغ مستوى من الدين يناهز 60% من الناتج الداخلي الخام في أفق 2021 أصبح أمرا صعب المنال.

أما عن جاري الدين العمومي الكلي، أي دين الخزينة بالإضافة إلى ديون المؤسسات والمقاولات العمومية المضمونة من طرف الدولة، دون احتساب ديون الجماعات الترابية والديون غير المضمونة، فقد بلغ ما قدره 901,1 مليار درهم أي ما يمثل 81,4 % من الناتج الداخلي الخام.

ويرى المجلس أن تدبير الدين المضمون، نظرا لحجمه المتزايد وتداعياته المحتملة على المالية العمومية، يستوجب توفير معطيات شاملة عنه، وكذا حول المعايير المعتمدة لتفعيله خاصة ضمن الوثائق المرفقة بمشروع قانون المالية.

الفئة الثالثة من هذه المخاطر تتعلق **بالحسابات الخارجية** إذ على الرغم من النتائج الإيجابية التي سجلت خلال السنوات الأخيرة من خلال تنامي الصادرات في العديد من القطاعات كالفوسفاط ومشتقاته والمنتجات المرتبطة بالمهن العالمية للمغرب والمنتوجات الفلاحية، فإن عجز الميزان التجاري يعرف تفاقما متزايدا نتيجة ارتفاع الواردات خاصة تزايد الفاتورة الطاقية والمشتريات من سلع التجهيز.

وعلى الرغم من ارتفاع الاستثمارات المباشرة الأجنبية التي وصلت إلى 47,4 مليار درهم بفضل تسجيلها لمداخيل استثنائية، وكذا من خلال شبه الاستقرار لمداخيل السياحة وتحويلات المغاربة المقيمين بالخارج، وأخذا بعين الاعتبار للتدني الملحوظ لهبات دول مجلس التعاون الخليجي، فقد تفاقم عجز الحساب الجاري لميزان الاداءات، لينتقل من 3,4 % إلى 5,5 %من الناتج الداخلي الخام.

وعلى مستوى احتياطاتنا من العملة الصعبة فقد سجلت بعض التنامي خاصة على إثر اللجوء مؤخرا إلى السوق الدولي حيث أمكن للخزينة تعبئة 1 مليار يورو مما جعل حجم هذه الاحتياطات يصل إلى 239,6 مليار درهم عند نهاية شهر نونبر 2019 مقابل 230,9 مليار درهم في نهاية سنة 2018 مع شبه استقرار لمؤشر تغطية الواردات أي ما يفوق بقليل خمس أشهر من واردات السلع والخدمات.

ويرى المجلس بهذا الخصوص أن اللجوء إلى الاستدانة يقتضي الحرص على التحكيم بين الدين العمومي الداخلي والخارجي على أساس مؤشرات التكلفة والمخاطر بما يتيح توفير الاستقرار لتمويل الخزينة وكذلك تأمين احتياطاتنا من العملة الصعبة في مستويات مقبولة.

ويعتبر المجلس أن ضمان توازن واستدامة الحسابات الخارجية لبلادنا تستلزم المزيد من الجهود لضبط تزايد وتيرة النفقات العمومية ذات التأثير المباشر وغير المباشر على عجز الحسابات الخارجية. كما يوصي المجلس بوضع خطة شاملة، بشراكة مع الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين قصد توفير الظروف المواتية لتنويع وتجويد العرض التصديري ومساعدة النسيج المقاولاتي على الإندماج بشكل أكبر في سلاسل القيمة المرتبطة بالتصدير، والانفتاح على أسواق جديدة والرفع من نسب الاندماج الصناعي والزيادة في القيمة المضافة المحلية للصادرات. ونعتبر أن هذه التوجهات يمكن أن تشكل أرضية ملائمة للنقاش بين مختلف الفاعلين في هذا المجال.

كما أن الإصلاحات الجارية المتعلقة بالجهوية المتقدمة والمراكز الجهوية للاستثمار، وما يواكبها في مجال اللاتمركز، تعد من الأوراش الواعدة التي يتعين توظيفها من أجل بلوغ هذه الأهداف طبقا لما خلصت اليه المناظرة الوطنية الأولى للجهوية المتقدمة المنعقدة أواخر دجنبر المنصرم.

وفي ذات السياق، يتعين وضع الآليات الملائمة لتحفيز المقاولات الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا وتبسيط ولوجها للتمويل البنكي، كما أكد على ذلك **جلالة الملك نصره الله في خطابه بمناسبة افتتاح الدورة البرلمانية الحالية.**

الفئة الرابعة من هذه المخاطر ترتبط بإشكالية **ديمومة أنظمة التقاعد** التي لا تزال مطروحة. فقد بلغ العجز التقني للنظام المدني لمعاشات الصندوق المغربي للتقاعد مع متم سنة 2019 ما مجموعه 5,24 مليار درهم بعد أن سجل 6 مليار درهم سنة 2018 و5,6 مليار درهم برسم سنة 2017، كما تراجعت احتياطا ته إلى 75, 9 مليار درهم. ويعرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بدوره نفس الوضعية ولو بحدة أقل في حين يسجل النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد فائضا تقنيا ضئيلا لا يتجاوز 1مليون درهم إثر ارتفاع موارده ارتباطا بتزايد أعداد المنخرطين. وبالتالي فإن توازنات الصناديق الثلاثة للتقاعد قد تواجه مخاطر متزايدة.

ولقد سبق لي من خلال مداخلاتي السابقة أمام مجلسيكم الموقرين أن تناولت بالتفصيل وضعية هذه الصناديق والمخاطر الكبيرة التي تمثلها مؤشرات العجز على توازن المالية العامة، غير أنه لحد الآن لم يتم الشروع بعد في المراحل الموالية للإصلاح في اتجاه إحداث قطب موحد للقطاع العمومي يستجيب لشروط التوازن والاستدامة ولقواعد الحكامة الجيدة. لذا أود ان أؤكد مرة أخرى أن الأمر يستدعي تدخلا حاسما لتسريع وتيرة الإصلاح قصد تفادي نفاذ الاحتياطيات وأثره السلبي على ديمومة أنظمة التقاعد وعلى الادخار وتمويل الاقتصاد الوطني.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون؛

كما أشرت الى ذلك يتضمن التقرير السنوي الذي سبق نشره كافة المهمات المنجزة خلال سنة 2018. وسيوضع رهن إشارتكم ملخص له، بالموازاة مع هذا العرض.

وبغض النظر عن الأنشطة العادية ذات الصبغة القضائية فإن **المهمات المتعلقة بمراقبة التسيير وتقييم البرامج العمومية** استحوذت على الحيز الأكبر من التقرير السنوي باعتبار الموارد المرصودة لممارستها وأهمية الخلاصات المتمخضة عنها مرفقة بتعقيبات مسؤولي الأجهزة التي خضعت للمراقبة.

وهكذا يشمل التقرير السنوي مهمة **حول جاهزية المغرب لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة** وأخرى حول **المعطيات الأولية لتنفيذ ميزانية 2017** بالإضافة إلى أربع مهمات (4) تهم القطاع المالي متمثلة في مراقبة تسيير **صندوق الإيداع والتدبير** وفرعين تابعين له (**فيبار القابضة** FIPAR HOLDING و**شركة ميدزيد** MEDZ) وكذا **شركة الوديع المركزي** (Maroclear).

كما تناول التقرير قطاع الصحة من خلال تسع مهمات (9) رقابية خصصت اثنتين (2) لتقييم تدبير **التأمين الإجباري الأساسي عن المرض** ومراقبة تدبير **الوكالة الوطنية للتأمين الصحي** بالإضافة إلى ست (6) بنيات استشفائية.

أما قطاع التربية والتكوين فقد عرف إنجاز عشر مهمات (10) خصصت واحدة منها للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة، في حين انصبت تسعة (9) مهمات على مؤسسات للتعليم العالي.

كما عرف مجال الفلاحة والصيد البحري والمياه والغابات إنجاز خمس (5) مهمات، منها أربع (4) مهمات لتقييم برامج عمومية، هي **مخطط "أليوتيس"** وبرنامج **توسيع الري** وتقييم إنجازات **سلسلة الزيتون** وبرنامج **تخليف غابات الفلين**، بالإضافة إلى مهمة مراقبة تسيير **المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية (ONSSA).**

وبخصوص مجال الثقافة والاتصال، فقد شملته أربع (4) مهمات رقابية، تخص اثنتين (2) **الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة**، في حين همت الثالثة شركة **"صورياد 2M"**، أما المهمة الرابعة فقد تعلقت ببرنامج **تشجيع الصناعة السينمائية**.

وعرف ميدان الطاقة والمعادن إنجاز مهمة لمراقبة **النشاط المعدني للمكتب الشريف للفوسفاط** وأخرى **لتقييم تدابير النجاعة الطاقية**.

وشملت ثلاث (3) مهمات أخرى تدبير كل من **الملك العمومي المائي** و**المؤسسات السجنية ومركزي تسجيل السيارات بتطوان وطنجة**.

وفيما يتعلق **بالمجالس الجهوية للحسابات** فقد أنجزت من جانبها، في إطار مراقبة التسيير واستخدام الأموال العمومية، العديد من المهمات الرقابية تتوزع ما بين 206 **جماعة ومجموعة للجماعات** و14 **مراقبة لعقود التدبير المفوض للمرافق العمومية المحلية** ومهمتين (2) على مستوى **مؤسستين عموميتين محليتين** ومهمتين (2) **لمراقبة استخدام الأموال العمومية** من طرف الجمعيات المستفيدة من الدعم العمومي.

وكما تلاحظون يعطي هذا الجرد فكرة عن تنوع وتعدد القطاعات والمرافق والمواضيع التي تناولها التقرير السنوي والذي حظي بتغطية إعلامية واسعة، مما يبرز المكانة التي يحتلها تدبير المال العام ضمن اهتمامات الأوساط الإعلامية والرأي العام.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون؛

لأن الحيز الزمني المخصص لهذا العرض لا يسمح بالإسهاب في مضامين كل المهمات الرقابية، أود أن أركز على موضوعين أساسيين يكتسيان طابعا موضوعاتيا:

يتعلق الموضوع الأول بنظام التأمين الإجباري عن المرض والذي أنجزت بخصوصه مهمتين على مستوى الصندوقين المشاركين في تدبيره بموجب القانون رقم 65.00 بمثابة مدونة التغطية الصحية الأساسية. حيث أسندت هذه المدونة تدبير النظام إلى كل من:

- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بالنسبة لأجراء ومتقاعدي القطاع الخاص؛
- والصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي فيما يتعلق بموظفي ومتقاعدي القطاع العام؛
- والوكالة الوطنية للتأمين الصحي التي أحدثت بهدف الحرص على حسن سير هذا النظام.

وكما تعلمون فقد اعتبر هذا الإصلاح بمثابة مشروع مجتمعي يروم الاستفادة على قدم المساواة من الحق في العلاج والعناية الصحية عبر تعميم التغطية الصحية الإجبارية.

وقد عرفت المؤشرات الأساسية المرتبطة بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض لفائدة الأجراء تطورا ملحوظا سواء من خلال توسيع قاعدة المستفيدين حيث وصل عددهم مع نهاية سنة 2018 إلى 10,06مليون مستفيد أو من خلال إجمالي نفقات الخدمات والأعمال الطبية للنظام التي بلغت 8,98 مليار درهم.

ويتبين من خلال المهمتين الرقابيتين للمجلس أن نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض استغرق آجالا طويلة لتفعيل كل مكوناته، بالإضافة إلى أن تدبيره يعاني من مجموعة من الاختلالات المتعلقة بالحكامة وتغطية نفقات خدمات العلاج والتوازن المالي للنظام.

ففيما يخص حكامة المنظومة، لاحظ المجلس أن الإطار القانوني للنظام يبقي غير مكتمل، حيث لم يتم بعد إصدار مجموعة من النصوص التنظيمية اللازمة لتفعيل مقتضيات القانون رقم 65.00 بمثابة مدونة التغطية الصحية الأساسية رغم مرور أزيد من 14 سنة عن صدورها، وهو ما أثر سلبا على تدبير هذا النظام بشكل سليم.

وفيما يتعلق بتعميم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، فيتبين أن ما يناهز 900.000 شخص، إلى حدود سنة 2017، لا زالوا تابعين لأنظمة خاصة ولم يلتحقوا بعد بمنظومة التأمين الاجباري الأساسي عن المرض، منهم 640.000 في القطاع الخاص والباقي يعملون في 32 مؤسسة عمومية. ويعزى ذلك إلى أن بعض المقتضيات القانونية الانتقالية لا تزال قائمة في غياب أجل محدد لحذفها.

وبخصوص ضبط المنظومة، فقد كان المشرع يهدف من خلال إحداث الوكالة الوطنية للتأمين الصحي وإخضاعها لوصاية الدولة إلى الرفع من صلاحياتها والحفاظ على استقلاليتها، غير أن تموقعها المؤسساتي تحت وصاية وزارة الصحة لا يمكنها حاليا من أداء دورها بشكل كامل في مجالات التحكيم وضبط النظام والزجر عند الاقتضاء، إزاء كافة الفاعلين في منظومة التغطية الصحية الأساسية.

وفضلا عن ذلك، فإن الوكالة لا تتوفر على المعلومات اللازمة للاضطلاع بمهمتها المتعلقة بالتأطير المالي للصندوقين، وذلك في غياب بيانات إحصائية مفصلة

ودقيقة وآنية، خاصة الإحصائيات المتعلقة باستهلاك الأدوية وربطها بالمعطيات الخاصة بالمستفيدين.

وفي ذات السياق، فإن التعريفة المرجعية الوطنية على الرغم من كونها إحدى الآليات الرئيسية التي تحدد العلاقة بين الهيئات المكلفة بالتغطية والمهنيين، فإنها لم تخضع لأي مراجعة منذ انطلاق نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض سنة 2006. وبالتالي، فإنها أصبحت متجاوزة وغير ملزمة بالنسبة لمنتجي الخدمات الطبية الذين يطبقون أسعارا تتجاوز بكثير مستويات التعريفة المرجعية الوطنية. وإذا كانت الوكالة الوطنية للتأمين الصحي قد أخذت المبادرة في هذا الشأن، خلال الأسابيع الأخيرة، قصد مراجعة التعريفة الحالية، فإننا نأمل أن يتم التصدي لهذه الإشكالية في حرص على التنسيق المحكم بين كافة الأطراف المعنية بما يضمن مصالح المستفيدين، وفي نفس الوقت التوازن المالي للمنظومة على مستوى كل من الصندوقين.

المجموعة الثانية من الاختلالات تتعلق بتغطية النفقات الطبية؛ فقد لاحظ المجلس أن التأمين الاجباري عن المرض في وضعه الحالي لا يتيح تسديد المصاريف المرتبطة بأهم المستجدات في مجال الخدمات والمستلزمات الطبية نظرا لعدم مواكبة التطور المستمر للعلوم الطبية ولعدم تحيين مصنفات الأعمال الطبية.

المجموعة الثالثة من الاختلالات تتعلق بالتوازن المالي للمنظومة؛ فقد سجل المجلس في هذا الجانب أن الوضعية المالية لنظام التأمين لفائدة أجراء القطاع الخاص حافظت على التوازن طيلة الفترة الممتدة ما بين 2006 و2018، إلا أن هذا الوضع يمكن أن يتغير خلال السنوات المقبلة نتيجة تنامي استهلاك العلاجات والخدمات الطبية والرفع المرتقب لمستويات التعرفة المرجعية الوطنية.

وعلى عكس ذلك، فإن النظام المتعلق بموظفي القطاع العام قد عرف تدهورا مستمرا خلال الفترة 2009-2018، حيث سجلت سنة 2016 أول عجز تقني، والذي بلغ ما يناهز 273 مليون درهم في 2018. وتعزى هذه الوضعية أساسا إلى ضعف تطور المداخيل وكذا إلى عدة عوامل، منها على وجه الخصوص:

- عدم مراجعة نسب الاشتراكات منذ أزيد من 14 سنة، حيث بقيت هذه النسب في حدود 5 % من الأجر الشهري للموظفين النشيطين تؤدى مناصفة بين الموظف والمشغل؛
- وضع سقف لمبلغ الاشتراك في حدود مبلغ 400 درهم في الشهر كيفما كان مستوى الأجر؛
- حذف مساهمة المشغل عند إحالة الموظف على التقاعد لتتقلص نسبة الاشتراك الى 2,5 %؛
- تدهور المؤشر الديموغرافي لتغطية المنخرطين النشيطين بالمقارنة مع أصحاب المعاشات، والذي تراجع خلال الفترة 2006- 2018 من 3,8 نشيط لكل متقاعد واحد إلى1,7 ؛
- تزايد نفقات النظام عموما وخدمات العلاج بوجه خاص ومن ضمنها تلك المرتبطة بـ الأمراض المزمنة والمكلفة التي تستحوذ على 50 % من إجمالي نفقات النظام.

واعتبارا لكل هذه المعطيات، فإن نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض لموظفي القطاع العام لن يسترجع توازناته دون الرفع تدريجيا لنسب الاشتراكات، أخذا بعين الاعتبار الانعكاسات المالية الحالية والمرتقبة لمختلف عناصر التكاليف التي يتحملها النظام على المدى القصير والمتوسط.

وفي مجال الاستفادة من التمويلات التي يتيحها نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، لاحظ المجلس ضعف النسبة التي تستقطبها الوحدات الاستشفائية العمومية، والتي لا تتجاوز، على سبيل الإشارة، 6 % من إجمالي نفقات العلاج للصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي (CNOPS) وبحصة أقل، لا تزيد عن 2% بالنسبة للنظام الذي يقوم بتدبيره الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

ويرى المجلس أن توازن وديمومة النظام يستلزم الحفاظ على احتياطياته والحرص على تنميتها، الأمر الذي لن يتأتى إلا عبر وضع آليات الضبط الضرورية ومنها مراقبة النفقات المرتبطة بالعلاجات الطبية والرفع من مستوى الموارد وتنويعها، علما أن هذه الصلاحيات تدخل ضمن اختصاصات الوكالة الوطنية للتأمين الصحي.

وعلاقة بمنظومة الصحة العمومية، يوصي المجلس بتطوير نظام الصحة الوقائية من أجل تقليص الاصابات بالأمراض المزمنة والمكلفة، وتطوير العرض الصحي العمومي وتحسين جاذبيته عن طريق تجويد الخدمات الصحية المقدمة من طرف المستشفيات العمومية.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون؛

إن **الموضوع الثاني** الذي أود الوقوف عند بعض جوانبه يهم **القطاع السمعي البصري العمومي**، حيث انكبت ثلاث (3) مهمات رقابية على تقييم تدبير كل من الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة (SNRT) وشركة الدراسات والإنجازات السمعية البصرية (SOREAD-2M).

فمن المعلوم أن المشهد الإعلامي السمعي البصري يحظى بعناية كبرى لدى مختلف أوساط الرأي العام، كما يعرف تحديات بالغة الأهمية، خاصة من خلال انتظارات المواطن لتوفير خدمات عمومية في هذا المجال ترقى إلى المستوى المطلوب، وكذا في سياق المنافسة الحادة التي تعرفها الشركتان إثر التوسع المتزايد لأنشطة كبريات القنوات الفضائية الأجنبية وتعدد وسائط الاتصال الحديثة.

ويتبين أن الوضعية المالية للشركتين العموميتين جد حرجة. فقد عرفت النتيجة الصافية للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة تدهورا ملحوظا سنة 2012، حيث سجلت عجزا بلغ 146,35 مليون درهم، وعلى الرغم من التحسن الطفيف خلال السنوات اللاحقة فإن الشركة تواجه العديد من الصعوبات لإيجاد مستوى من الاستقرار.

أما شركة صورياد، فتعرف وضعيتها تفاقما أكبر حيث تسجل منذ سنة 2008 نتائج سلبية، إذ تكبدت الشركة في المتوسط خسارة سنوية قدرها 100 مليون درهم خلال الفترة 2008-2018، مما لا يسمح لها بالقيام بالاستثمارات الضرورية لتحديث مختلف مرافقها.

ومن حيث الموارد المالية، تجدر الإشارة الى أن الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة تعتمد أساسا على الإعانات المقدمة من طرف الدولة، والتي بلغت سنة 2018 ما قدره 931 مليون درهم. بينما الموارد الذاتية للشركة والمكونة أساسا من مبيعات المساحات الإشهارية تبقى ضعيفة، حيث لم تتجاوز 13% من تمويلها منذ سنة 2013.

وبالمقابل تعتمد شركة صورياد في تمويلها، بشكل أساسي، على عائدات الإشهار حيث لا تتعدى إعانات الدولة، منذ سنة 2013، في المتوسط 50 مليون درهم سنويا، أي بنسبة 7 % من إيرادات الشركة.

ويرى المجلس أن النموذج الاقتصادي الذي تعتمده شركة صورياد يجعل إمكانية التوفيق بين الربحية المالية والتزامات الخدمة العمومية أمرا صعبا، علما أن دفتر التحملات يفرض عددا معينا من الالتزامات لبث الإشهار.

ومن خلال تقييمه لتدبير الشركتين، يسجل المجلس **عدم تجديد عقود البرنامج** بين الدولة والشركتين العموميتين منذ سنة 2012، وهو ما يتناقض مع الدور الاستراتيجي الذي ينتظر ان يلعبه القطاع السمعي البصري العمومي، كما أنه يتعارض مع مقتضيات القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري الذي ينص على أن المخصصات من الميزانية التي تمنحها الدولة للشركتين تكون بناء على عقود برامج.

وإلى جانب ذلك، لاحظ المجلس أن هاتين **الشركتين العموميتين،** على الرغم من أوضاعهما المالية الحرجة وكونهما تتوفران على نفس الرئيس المدير العام فإنهما **لا تشكلان قطبا موحدا** يمكنهما من العمل في ظروف أفضل من حيث التنسيق والتكامل في الأنشطة والاقتصاد في تدبير الموارد. وتجدر الإشارة إلى أن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري سبق أن أصدر سنة 2006، بالموازاة مع تعيين الرئيس المدير العام لشركة صورياد، رأيًا أكد فيه على الحاجة إلى تجميع وتقريب مكونات القطاع السمعي البصري العمومي في قطب عمومي موحد، متنوع ومتكامل، مع الاستفادة من إنجازات الشركتين الحاليتين.

وبناء على هذا التقييم يؤكد المجلس على الصبغة الاستعجالية التي تكتسيها إعادة هيكلة القطاع السمعي البصري في بلادنا **وتجميع مكوناته ضمن قطب عمومي موحد**. ويرى المجلس أننا تأخرنا كثيرا في أخذ المبادرة، إذ بعد مضي أكثر من 13 سنة على المراحل الأولى للإصلاح، لم يتم بعد إنشاء هذا "القطب السمعي البصري العمومي"، الذي سيكون من بين وظائفه تحديث القطاع وإحداث نوع من التكامل والتنسيق خاصة في سياق المنافسة القوية للشبكات الفضائية الأجنبية.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون؛

علاقة بأشغال المجالس الجهوية للحسابات، أود أن أشير إلى أن جميع جهات المملكة قد تمت تغطيتها بمجالس جهوية للحسابات قصد مواكبة تنزيل الجهوية المتقدمة.

وحرصا منها على الإسهام بشكل فعال في تخليق الحياة العامة وفي إرساء آليات الحكامة الجيدة على المستوى المحلى، فقد ضاعفت هذه المجالس من مجهودها الرقابي في مختلف مجالات تدخلها، مع التركيز على المواضيع والمجالات التي تستأثر باهتمام المواطن وذات الارتباط الوثيق بحياته اليومية.

وقد أضحت **مالية الجماعات الترابية** تشكل رهانا حقيقيا بالنسبة للمالية العمومية. ففي سنة 2018، بلغت مداخيل الجماعات الترابية حوالي 42 مليار درهم، منها ما يزيد عن 27 مليار درهم متأتية من الموارد المالية المحولة من طرف الدولة، حيث لم تتجاوز مواردها الذاتية مبلغ 15 مليار درهم، ولا تتعدى تغطيتها للنفقات العادية، البالغة حوالي 24 مليار درهم، نسبة 58 %.

وترجع هذه الوضعية إلى مجموعة من الاختلالات وقف عليها التقرير الموضوعاتي الذي أنجزه المجلس حول **الجبايات المحلية**، والذي خلص من خلاله

إلى أن محدودية الموارد الجبائية المعبأة تجعل هذه الجماعات غير قادرة على الإسهام بالشكل المطلوب في التنمية المحلية. وتتمثل أهم النقائص المسجلة في تعدد الرسوم والأتاوى المحلية مع ضعف مردوديتها في بعض الأحيان، وذلك نتيجة عدم ضبط الوعاء الضريبي وعدم استغلال المؤهلات الجبائية المهمة التي تتوفر عليها هذه الجماعات وكذا محدودية الإصدارات وضعف عمليات التحصيل.

وبالنسبة **لنفقات الاستثمار للجماعات الترابية،** فقد بلغت 16,4 مليار درهم برسم سنة 2018، غير أن نسبة إنجاز التوقعات الخاصة بها ظلت متواضعة، حيث لم تتعد 44 %. ويعزى هذا الوضع، أساسا، إلى ضعف البنيات التنظيمية والقدرات التدبيرية للجماعات الترابية، وإلى النقص في الموارد البشرية المرصودة لمهام التخطيط والتدبير المالي وتتبع المشاريع الاستثمارية.

وفي سياق آخر، ونظرا لأهمية **تدبير المرافق العمومية المحلية** وانعكاساته على جودة الخدمات المقدمة للمرتفقين، أصدر المجلس تقريرا موضوعاتيا حول **التدبير المفوض لقطاعات توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل والنقل الحضري وجمع النفايات والنظافة.** وقد كان لهذا النمط من التدبير بعض الانعكاسات الإيجابية، والمتمثلة على الخصوص في التدارك النسبي للتأخير المسجل على مستوى الاستثمارات، وبعض التحسن في مستوى خدمات النظافة. لكن، وبالرغم من الجهود التي بذلت في هذا الإطار، فإن التقرير وقف على مجموعة من الاختلالات التي ترجع في غالبيتها إلى غموض بنود دفاتر التحملات وعدم توازن البنود التعاقدية بشأن توزيع الواجبات بين المفوض والمفوض إليه، وعدم إنجاز خدمات المرفق العام طبقا لما هو متعاقد بشأنه.

وفضلا عن ذلك، وبخصوص التدبير المفوض لمرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، يعرف تدبير صندوق الأشغال عدة اختلالات، ذلك أن المساهمات التي تقوم الشركات المفوض إليها بتحصيلها لا يتم دائما إيداعها بالكامل لحساب الصندوق، كما أن إيداع المبالغ المحصلة غالبا ما يأتي متأخرا عن الآجال التعاقدية. وفي بعض الحالات، تلجأ الأطراف المتعاقدة إلى استعمال هذه الأموال خارج الضوابط المحددة لذلك.

ونظرا للمكانة الاستراتيجية التي يحتلها **قطاع النقل بصفة عامة، والنقل الحضري بصفة خاصة،** على المستويين الاقتصادي والاجتماعي والدور الحيوي الذي يلعبه في تسهيل عملية تنقل المواطنين، لا سيما في ظل التوسع العمراني السريع الذي عرفته مجموعة من المدن وارتفاع الكثافة السكانية بها، فقد أولت المجالس الجهوية للحسابات حيزا من أعمالها لهذا القطاع ووقفت على تدني الخدمات المقدمة للمواطنين، خاصة على مستوى بعض الجماعات الكبرى التي لم تعد قادرة لوحدها على تحمل الأعباء المالية المترتبة عن الاستثمار في هذا المرفق الحساس، مما يستلزم دعم الدولة لها في هذا المجال، على غرار ما تم بالنسبة لشبكتي الترامواي في مدينتي الرباط والدار البيضاء.

ومن جانب آخر، وبالنظر إلى الأهمية القصوى التي يكتسيها تموين الأسواق بالمواد الغذائية، خاصة اللحوم الحمراء والخضر والفواكه بطريقة منتظمة وبالجودة المطلوبة، فقد تم إنجاز مهمة موضوعاتية حول تدبير المجازر أفضت إلى إصدار مذكرة استعجالية، استعرضت أهم النقائص ذات الطابع البنيوي التي يعاني منها قطاع المجازر، والتي تتعلق بالإطار القانوني وبغياب شروط النظافة والصحة، فضلا عن مجموعة من الاختلالات التدبيرية. وفي نفس الموضوع يجري الإعداد حاليا لمهمة رقابية حول أسواق الجملة للخضر والفواكه بالنظر

للمشاكل والصعوبات التي يتعين تجاوزها قصد تحديث وإعادة هيكلة هذا القطاع الحيوي.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون؛

إن المكتسبات التي حققتها بلادنا خلال العقدين الأخيرين والمؤهلات المتوفرة على الصعيد المؤسساتي والبشري من شأنها أن تضمن الظروف المواتية للشروع في إصلاحات عميقة تشمل منظومة الحكامة في القطاع العام. وانطلاقا من المرجعية الدستورية التي مكنت من خلق دينامية جديدة في التدبير العمومي من خلال إرساء العديد من مبادئ الحكامة الجيدة، فإن المرافق العمومية مدعوة، أكثر من أي وقت مضى، إلى تعبئة شاملة من أجل تفعيل هذه المبادئ بما يعزز الثقة في المؤسسات ويضع خدمة المصلحة العامة فوق كل اعتبار.

ومن جهته، سيحرص المجلس على توسيع وتنويع تدخلاته لتشمل كل القطاعات والمرافق العمومية واختيار المهمات الرقابية بكامل الاستقلالية، بناء على معايير موضوعية كما حددتها المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة (*"الإنتوساي"* INTOSAI) ولاسيما من خلال إعلان مكسيكو لسنة 2007. وتتجلى هذه المعايير أساسا في حجم الرهانات والمخاطر المالية والتدبيرية ونوعية الأنشطة القطاعية والنظم القانونية للأجهزة مع تأمين تغطية ترابية واسعة لضمان تواجد فعلي لعمليات المراقبة على كافة التراب الوطني.

كما سيتشبث المجلس، عند كل أطوار المهمات الرقابية، بالمساطر التي يحددها القانون والتي تتميز بخاصيتين أساسيتين: **القرار الجماعي واحترام المسطرة التواجهية** التي تسمح للأجهزة الخاضعة للمراقبة بتقديم أجوبتها وآراءها وتعليقاتها طوال مدة إنجاز الرقابة وعلى ثلاث مراحل:

- ✓ عند إعداد الملاحظات في التقرير الأولي،
- ✓ وبعد إعداد التقرير النهائي للمَهمَّة،
- ✓ ثم عند نشر الخلاصات في التقرير السنوي.

وعلاقة **بمتابعة توصيات المجلس** نلاحظ أن غالبية المرافق الخاضعة للمراقبة وكذا المسؤولين عنها يتفاعلون إيجابيا مع هذه التوصيات، بل إن مجموعة من هذه الأجهزة تعتمدها ضمن خطط عملها كما وقف على ذلك مجلسكم الموقر ولجانه المختصة من خلال النقاش العميق والمثمر عند دراسته لتقارير المجلس الأعلى للحسابات حول مراقبة تسيير بعض المرافق والمؤسسات العمومية وكذا تقييم البرامج والسياسات العمومية.

وفي متابعتنا لمهامنا الرقابية نحرص على التطبيق الصارم للقانون والتعامل بالحزم والضبط اللازمين كلما وقفنا على تجاوزات تتعلق بعدم التقيد بالمقتضيات الجاري بها العمل أو نتج عنها ضياع أو هدر للمال العام وذلك بتحريك المساطر القضائية على مستويين:

- ✓ مستوى التأديب المتعلق بالميزانية والشؤون المالية الذي تضطلع به المحاكم المالية، والذي يهدف إلى معاقبة كل المسؤولين والأعوان العموميين عن ارتكابهم للمخالفات المالية والتدبيرية المنصوص عليها في القانون؛
- ✓ والمستوى الثاني المتمثل في الإحالة على رئاسة النيابة العامة للقضايا التي قد تستوجب عقوبات جنائية؛

إن إصدار الأحكام والتقارير والتوصيات عن المحاكم المالية ليس هدفا في حد ذاته بقدر ما يعكس الاهتمام الدائم بإشاعة وتفعيل قيم وقواعد الحكامة الجيدة التي تعتبر في عالم اليوم إحدى محددات التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ومما لا شك فيه

أننا، برلمانا وحكومة ومؤسسات دستورية، نتقاسم جميعا هذه القيم التي نسعى إلى تنزيلها على أرض الواقع بما يخدم أهدافنا السامية لإرساء مجتمع متضامن ومتماسك يرتكز على تكافؤ الفرص والعدالة الاجتماعية ومقومات العيش الكريم.

لذا، أود أن أستغل هذه الفرصة لأشيد بعلاقات التعاون البناء السائدة ما بين المجلس الأعلى للحسابات ومؤسسة البرلمان، وكذا مع سائر أجهزته ولجانه، تلك العلاقات التي ما فتئت تتعزز باستمرار والتي تهدف أساسا إلى الارتقاء بالمهام الرقابية المنوطة بالمؤسستين وتكريس أدوارها الدستورية.

كما أجدد الشكر للحكومة على الدعم الذي ما فتئت تقدمه للمجلس الأعلى للحسابات حتى يقوم بأداء مهامه على أحسن وجه، ليس من خلال توفير الإمكانيات المادية والبشرية فحسب، ولكن أيضا بتيسير متابعة تطبيق التوصيات وحث المرافق العمومية على التفاعل معها على أوسع نطاق، هدفنا في ذلك خدمة المصالح العليا للوطن وتدعيم الصرح المؤسساتي لبلادنا تحت القيادة الرشيدة **لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده.**

وفقنا الله جميعا لما فيه خير أمتنا، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.